

Distr.: General
18 April 2005
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٧٧ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد قيس قبطني (تونس)

أولا - مقدمة

- ١ - ترد في تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الوارد في الوثيقتين A/59/472 و Add.1، معلومات عن نظر اللجنة في البند ٧٧ من جدول الأعمال.
- ٢ - واستأنفت اللجنة الرابعة نظرها في هذا البند في جلستها ٢٨ المعقودة يوم ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (انظر A/C.4/59/SR.28).
- ٣ - وأجازت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٨١/٥٩ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام عقد جلسة للنظر في تقرير شامل عن مسألة الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة.

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/59/L.20

- ٤ - في الجلسة ٢٨، المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، عرض ممثل مصر، باسم الأرجنتين وبولندا وكندا ومصر ونيجيريا واليابان، مشروع قرار عنوانه "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات" (A/C.4/59/L.20).

٥ - وفي الجلسة ذاتها أُبلغت اللجنة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار كما ورد في البيان الذي قدمه الأمين العام عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (A/C.4/59/L.21).

٦ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/59/L.20 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٧ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ وإلى جميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير على وجه الخصوص إلى قرارها ٣١٥/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٨١/٥٩ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، الذي أيدت فيه التوصية الواردة في الفقرة ٥٦ من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام^(١) التي تطلب إلى الأمين العام أن يتيح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في موعد لا يتجاوز الأسبوع الأول من شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٥، تقريراً شاملاً عن مسألة الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي من جانب الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية والأفراد المدنيين في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

وإذ تلاحظ أن الأمين العام قد أحال إلى رئيس الجمعية العامة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ تقرير مستشاره بشأن الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي من جانب أفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام^(٢)،

وإذ تؤكد الحاجة إلى أن تقوم المنظمة، دون إبطاء، باعتماد استراتيجية شاملة لمنع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل وذلك حسبما أوصي به من جانب اللجنة الخاصة ومستشار الأمين العام،

واقتراناً منها بالحاجة إلى أن تتخذ الأمم المتحدة تدابير قوية وفعّالة في هذا الصدد،

١ - **ترحب بتقرير مستشار الأمين العام^(٢)؛**

(١) A/59/19 و Corr.1، للاطلاع على النص النهائي، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ١٩ (A/59/19/Rev.1).

(٢) A/59/710.

- ٢ - تؤيد مقترحات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وتوصياتها واستنتاجاتها الواردة في الفرع الثاني من تقريرها عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٥^(٣)؛
- ٣ - تحث الدول الأعضاء والأمانة العامة وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ مقترحات اللجنة الخاصة وتوصياتها واستنتاجاتها، وتؤيد طلب اللجنة الخاصة إلى الأمين العام بأن يقدم إليها تقريراً مرحلياً عن تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة في دورتها العادية المقبلة؛
- ٤ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تدرج هذه المسألة في التقرير الذي ستقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.

(٣) A/59/19/Add.1؛ للاطلاع على النص النهائي، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ١٩ (A/59/19/Rev.1).